شروط وجوب الحج والعمرة

حج المرأة التي ليس معها محرم

السؤال: **أنا مقيمة بالمملكة للعمل وليس معي محرم، فهل يجوز لي الحج والعمرة؟**

الجواب: من شروط وجوب الحج على المرأة وجود محرم، وهو زوجها أو من تحرم عليه على التأبيد، وحينئذٍ لا يجوز لها أن تحج بدون محرم؛ للنهي عن سفر المرأة بدون محرم، وهذا يتطلب السفر، أما إذا كان لا يتطلب سفرًا، فيجوز لها ذلك مع الرفقة المأمونة، مع أمنها على نفسها، وعدم خشية الفتنة، أما إذا كان يتطلب سفرًا، فإنه لا يجوز لها أن تسافر بدون محرم، ولا يلزمها الحج إلا إذا وجدت المحرم، حتى ولو وجدت الرفقة في السفر، والمحرم هو زوجها أو من تحرم عليه على التأبيد.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثانية بعد المائة 10/10/1433ه